الرعاية الاجتماعية



◄تصدير الموضوع:

قال تعالى: (وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكَيِينًا وَيَتَيِمًا وَأَسَيرًا) (الإنسان/ 8).

الهدف:

بيان بعض الموارد التي تكفَّ لَ الإسلام بتأمين الحياة الكريمة لهم من الناحية المادية.

تعتبر الرعاية الاجتماعية التي أطلقتها الشريعة الإسلامية لكافّة أصناف الفئات الفقيرة والتي تحتاج إلى المساعدة من أبل تأمين الحاجات الضرورية والمستلزمات الحياتية من أبرز وجوه ومظاهر البعد الإنساني في الإسلام، حيث أوجبت الشريعة مدّ يد العون لهذه الفئات حفظا ً لكراماتهم واحتراما لإنسانيتهم، فلم يعد — والحال هذه — العطاء شكلاً من أشكال المن والأذى وإراقة ماء الوجه بل أصبح العطاء عبادة ً واجبة وفعلاً قربوياً يؤديه المكلّف قربة ً [وتوسّما ً للأجر والثواب.

محاور الموضوع:

وسنتعرّض هنا لبعض الفئات والأصناف التي أمر الإسلام بضرورة الإنفاق عليهم واعتبرهم معياراً من معايير المجتمع الصالح، بمعنى أنّه كلما كان المجتمع يغني فقراءه كلما كان أقرب إلى الصلاح، وكلّما كان الفقراء يمدّون أيديهم إلى الناس كلّما كان المجتمع أبعد عن الصلاح، وأهم هذه الفئات:

1- كفالة الأيتام:

قال تعالى: (و َ آتَى الـْم َالَ عَلاَى حُبِيّه ِ ذَو ِي الـْقُرُرْ بَى و َالـْي َتَامَى و َالـْمَسَاكَ ِين َ) (البقرة/ 177)، وقال تعالى: (أَرَأَي ْتَ السَّذِي يكُكَذِسُّ بِالدِسّينِ * فَذَل ِكَ السَّذِي يَدُع ّ ُ الـْينَيم َ * و َلا يَحُضّ ُ عَلَى طَعَام ِ الـْمرِسْكَ ِين ِ) (الماعون/ 3-1).

ومن مظاهر العناية التي أولاها الإسلام للأيتام حفظ أموالهم والسعي في تنميتها والابتعاد عن كلّ تصرف ضارّ بها، قال تعالى: (وَلا تَعْرَبُوا مَالَ الْيَتَيِمِ إِلا بِالسَّتَيِ هِيَ أَحْسَنُ حَتَّيَ يَبِهُ وَالَّ يَبِهُ وَاللَّ يَبِهُ وَاللَّ يَبِهُ وَاللَّ يَبُعُ وَاللَّهُ مَّ اللَّيْتَامَ مَ طُلُونَ هِمْ انَارًا وَسَيَمُ لمَّاوُنَ سَعِيرًا) (النساء/ 10)، وقال تعالى: (وَآتُوا الدَّيَتَامَى أَمْوَالنَهُمْ وَالنَهُمْ وَاللَهُ مُ وَاللَهُمُ وَاللَهُمُ وَاللَهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُمُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُ اللْمُواللِّهُ اللَّهُمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَ

2- الفقراء والمساكين:

قال تعالى: (إِنِّ َمَا الصِّدَ قَاتُ لِلْهُ فُقَرَاء وَالْهُمَسَاكَيِن وَالْعَامِليِنَ عَلَيْهُا وَالْهُوْوَلِّيَفَة قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالَّغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهَ وَا ِبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهَ وَاللَّهَ عَليِم ٌ حَكَيم ٌ) (التوبة/ 60).

قال تعالى: (لَيسْ السُّبِرِ ۖ أَن ْ تُولَّ لُوا و ُجُوهَ كَمُم ْ قَبِلَ السُّمَسُّرِقِ وَالسُّمَغُّرِبِ وَلَكَنِ ۚ اللَّبِرِ ۗ مَن ْ آمَن َ بِاللَّهَ مِ وَالسُّيةِ وَ اللَّيَو ْمِ الآَخِرِ وَالسُّمَلَائِكَةَ وَالسُ وَالنَّبَبِيرِ سِّينَ وَآتَى السُّمَالَ عَلَى حُبِيهِ ذَو ِي النَّقَبُر ْبَى وَالسُّيَتَامَى وَالسُّمَاكَ ِينَ وَابِسْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِسَّقَابِ) (البقرة/ 177).

3- كفالة الصغار وكبار السن:

لقد وج "ه الإسلام عناية خاص "ق لكبار السن "واعتبرهم مستحق ين للرعاية المثلى مقابل التضحيات التي بذلوها في تربية الأجيال الصالحة. والعناية بهم أنيطت في الإسلام، بالأبناء أو "لا "، قال تعالى: (وَوَصَّ يَدْنَا الإنْسَانَ بَوَ الدَدَ يَهْ حَسُدًا) (العنكبوت/ 8)، فمسؤولية الأبناء عن بر "الآباء ورعايتهم مسؤولية إلزامية سواء كانا مؤمنين أو فاسقين وسواء كانا على دينه أو على غير دين، والرعاية لكبار السن لا تقف عند الجانب المادي بل يدخل فيها الجانب النفسي والعاطفي الذي هم أشد "حاجة إليه قال تعالى: (إِمَّ الاَهُ عَنْ لَاهُ مَا وَ عَنْ دَكَ الدَّكَ بَرَ أَ حَدَهُ هُمَا أَ و ْ كَلاهُ مَا فَلا تَقُلُلْ لَهُ مَا الْ قَوْلُ لا كَرَيماً الله وَ الذي مَعْ الله مُمَا أَ و الرَّادَةُ مُا رَبِي سَعْ الرَّعَ عَدْراً الرَّبَ عَنْ الرَّعَ عَدْراً الرَّعَ عَنْ الرَّعَ عَلْ الرَّعْ الرَّاعِ الرَّعْ الرَّاعْ الرَّعْ الرَّعْ المُ الرَّعْ الرَعْ الرَعْ الرَعْ الرَّعْ الرَّعْ الرَعْ الرَّعْ الرَعْ الرَع

وكما اهتم الإسلام برعاية الأبناء لآبائهم أولى اهتماما ً خاصّا ً بالطفولة وألزم الآباء برعاية الأبناء وتربيتهم حتى بلوغ سنّ الرشد مع القدرة على استغلالهم بالمسؤولية.

عن رسول ا□ (ص): "ليس منا مَن لم يرحم صغيرنا ويوقّر كبيرنا".

رعاية اللقيط:

- 4

واللقيط شرعاً: هو المولود الذي لا يعرف له أب ولا أُمِّ، والذي يُلقى بدون أن يعترف به أحد، فيجب أخذه والاهتمام به، قال تعالى: (و َم َن ْ أ َح ْي َاه َا ف َكَ َأَ ن ّ َم َا أَ ح ْي َا النَّ َاسَ ج َم ِيعً ً) (المائدة/ 32).

وقد راعى الإسلام نفسية اللقيط، فأعطاه الحقوق الممنوحة للولد الشرعي بدون أن يكون هناك تمييز أو تفريق بينهماً، حيث لا تَزِر ُ وازرة ٌ و ز ْر َ أخرى، وبهذه المعاملة الحسنة يكون المجتمع قد أعد ّ مواطنا ً صالحا ً، يقوم بواجباته وينهض بأعبائه، فلا يشعر بنقص ولا تتولّد عنده العقد النفسية.

5- رعاية أصحاب العاهات:

قد يتعرّض الإنسان أثناء قيامه بدوره في إعمار هذا الكون لعاهة من العاهات، يفقد على أثرها عضوا ً من أعضائه، أو حاسّة من حواسّه، وربما لظروف تتعلّق بالحمل والولادة، يولد بعاهة مستديمة كفقد البصر أو السمع، أو تشويه في بعض أعضائه تقلّل من عطائه.

ومن أهم " فئات هذه العاهات هم:

العميان والصّّمُ والبكم والمعتوهون والعاجزون بسبب ضعف البنية، وذوو العيوب الكلامية والتعتعة. هؤلاء النمط من العاجزين وأصحاب العاهات، يجب أن يلقوا من المجتمع كلّ رعاية وعناية واهتمام، وينبغي أن يكونوا محلّ العناية والاهتمام الكامل في نظر الدولة والمجتمع على السواء لتوفير العيش الأفضل لمثل هؤلاء المحتاجين، حتى يشعروا بالرحمة والتعاون والعطف.

أمّا العناية بالعميان والصمّ والبُكم، فيجب أن تتركّز بفتح مدارس ومعاهد خاصّة بهم، لتعليمهم، وتدريبهم على الحرِرَف ِ اليدوية، وجعل كلّ الوسائل الإيضاحية والسمعية والبصرية واللمسية تحت تصرّفهم ليشعروا بشخصيّتهم وكيانهم.

وأمّا العناية بالمعتوهين وضعاف البنية وذوي العيوب الكلامية والصرعى وأصحاب الأمراض المزمنة فتتركّر في إزالة ضعفهم وعاهاتهم وعيوبهم بالعلاج الناجح، والغذاء الصالح، والوسائل الطبية والصحية اللازمة وتوفير الأجواء التربوية المناسبة لهم.

6- رعاية الشواذ والمنحرفين:

والمراد من ينحرف من الأحداث والمراهقين إلى تناول المخدّ ِرات، أو السرقة، أو القتل وارتكاب الجرائم. وهذا عيب اجتماعي خطير يجب معالجته، ويرجع الانحراف عند المراهقين والشباب إلى أسباب عديدة أهمّ ُها سوء التربية وإهمال الوالدين مراقبة أبنائهم، ومنها الصحبة السيّ ِئة، ومنها معاملة الآباء القاسية لأبنائهم وشدّة ظلمهم، وإمساك النفقة عنهم، ومنها اليتيم والجهل والفقر.. إلى غير ذاك.

وعلاج الإسلام لظاهرة الشذوذ والانحراف يعتمد على منع أسباب الشذوذ وإزالة العوامل التي تؤدّي إليه.

7- رعاية المنكوبين والمكروبين:

حثّت الشريعة الإسلامية على إغاثة المنكوب، والتفريج عن المكروب، والنصوص القرآنية في ذلك كثيرة، والأحاديث النبوية عديدة.

وهذه الحالة تشمل المتضرّرين جرّاء الزلازل والبراكين والهزّات الأرضية ومشرّدي الحروب وتفشّي الأوبئة وما شابه.⊲